

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 495 ثم قام له أي للزائد إن شاء ثم يسجد للسهو في آخر الصلاة وإن لم يشأ قعد

وتشهد وسجد للسهو وسلم .

وهو أي النفل المطلق بليل أفضل منه بالنهار لخبر مسلم السابق وبأوسطه أفضل من طرفيه إن قسمه ثلاثة أقسام ثم آخره أفضل من أوله إن قسمه قسمين وأفضل من ذلك السدس الرابع والخامس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة فقال جوف الليل وقال أحب الصلاة إلى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وقال ينزل ربنا تبارك وتعالى أي أمره كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول من يدعوني فأستجيب له ومن يسألني فأعطيه ومن يستغفرني فأغفر له روى الأول مسلم والثانيين الشيخان .

وسن سلام من كل ركعتين نواهما أو أطلق النية لخبر الشيخين صلاة الليل مثنى مثنى وفي خبر ابن حبان صلاة الليل والنهار وتهجد أي تنفل بليل بعد نوم